

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٥٦١ لسنة ٢٠٠٢

بإضافة المجرى اليدوى للدواجن (كوكو شامة)

السيد/ أشرف المحمدى محمد أبو شامة

أولاد حمام - مركز دمياط - محافظة دمياط

للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٨٧ لسنة ١٩٨٤ بإنشاء الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بتحديد الأماكن المخصصة رسمياً

للذبيح فى المدن والقرى والمجازر العامة التى لايجوز خارجها ذبح أو سلخ الحيوانات

المخصصة لحومها للاستهلاك الأدمى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ١٩٩٣ بشأن تداول الدواجن المنبوحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن شروط ومواصفات مجازر الدواجن ؛

وعلى موافقة الاتحاد العام لمنتجى الدواجن رقم ٢٥٢ بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٩ ؛

وعلى ما عرضه المستشار القانونى ؛

قرر :-

مادة ١ - يضاف المجرى اليدوى للدواجن الخاص بالسيد/ أشرف المحمدى أبو شامة -

أولاد حمام - مركز دمياط - محافظة دمياط للكشف المرافق للقرار الوزارى رقم ٣٨

لسنة ١٩٦٧

مادة ٢ - يتم تشغيل المجرى تحت إشراف الهيئة العامة للخدمات البيطرية ؛

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٤/٤/٢٠٠٢

دكتور/ يوسف والى